



هيئة النزاهة ومكافحة الفساد
Integrity & Anti-Corruption Commission



دليل الخدمات

تقديم تظلم في مواجهة الإدارة العامة



هيئة النزاهة ومكافحة الفساد
Integrity & Anti-Corruption Commission

خطوات تقديم تظلم في مواجهة الإدارة العامة

تقديم التظلم من قبل المتضرر (مواطن، مقيم، زائر، مستثمر، إلخ) من قرارات الإدارة العامة أو إجراءاتها أو ممارساتها أو أفعال الامتناع عن أي منها على النموذج المعتمد لدى قسم التسجيل والفرز في الهيئة أو في مكاتب البريد الأردني على أن يكون هذا النموذج موقعاً من مقدم التظلم أو ممن يمثله قانوناً

فحص مدى توفر الشروط الشكلية الواردة في القانون لقبول التظلم

رفع التوصية لمجلس الهيئة لاتخاذ القرار المناسب

١. قبول التظلم شكلاً

استكمال جميع الإجراءات اللازمة للتحقق من موضوع التظلم من قبل الوحدة التنظيمية صاحبة الاختصاص

١. في حال تبين وجود خطأ لدى الإدارة العامة المشكو منها:

أ- يتم إرسال تقرير مفصل لها وتقديم التوصية المناسبة لحل التظلم.

ب- إذا امتنعت الإدارة العامة عن الرد خلال المدة القانونية أو رفضت اتخاذ الإجراءات اللازمة، تتم مخاطبة مجلس الوزراء لاتخاذ القرار المناسب.

٢. رفض التظلم شكلاً

إبلاغ المتظلم بنتائج تظلمه

٣. في حال عدم وجود خطأ لدى الإدارة العامة المشكو منها، يتم حفظ التظلم.

٢. في حال تبين أثناء التحقيق وجود شبهة فساد، يحيل مجلس الهيئة الملف إلى الوحدة المختصة أو إلى مدعي عام النزاهة ومكافحة الفساد حسب مقتضى الحال.

أوقات تقديم التظلم:

- ١- خلال أوقات العمل الرسمي للهيئة (من يوم الأحد إلى الخميس ما بين الساعة : 8.30 صباحاً وحتى الساعة : 3.30 مساءً).
- ٢- خلال أوقات العمل الرسمي الخاصة بمكاتب شركة البريد الأردني.

التشريعات ذات العلاقة:

- ١- قانون النزاهة ومكافحة الفساد رقم (13) لسنة 2016 وتعديلاته (المواد: 11، 12، 13، 16).
- ٢- قانون القضاء الإداري رقم (27) لسنة 2014.
- ٣- نظام الخدمة المدنية رقم (9) لسنة 2020 .

شروط تقديم التظلم:

- ١- عدم مرور (6) أشهر على الواقعة المتظلم منها.
- ٢- ألا يكون التظلم قابلاً للطعن الإداري أو القضائي، وألا يكون منظوراً أمام جهة قضائية، أو صدرت أحكام قضائية بحقه.
- ٣- ألا يكون موضوع التظلم نزاعاً بين الأفراد.
- ٤- في حال كان التظلم جماعياً، يجب تفويض أحد المتظلمين خطياً من قبل بقية المتظلمين لتعبئة التظلم ومتابعته.

وسائل تقديم التظلم:

- ١- الحضور الشخصي لمقر الهيئة / قسم التسجيل والفرز.
- ٢- مكاتب شركة البريد الأردني.
- ٣- الموقع الإلكتروني للهيئة : www.jiacc.gov.jo
- ٤- تطبيق (هيئة النزاهة ومكافحة الفساد) على Google Play - App Store

ملاحظة هامة:

يشترط لقبول التظلم عبر الوسائل الإلكترونية تعبئة النموذج الخاص المعتمد لدى الهيئة والمتضمن توقيع المتظلم وإرساله للهيئة حسب الأصول.

الفئة المعنية بتقديم التظلم:

المتضرر من قرارات الإدارة العامة أو إجراءاتها أو ممارساتها أو أفعال الامتناع عن أي منها سواء كان: (مواطناً/ مقيماً/ زائراً/ مستثمراً إلخ).

المدد الزمنية :

رد الجهة الملتكو منها على التظلم	قرار (قبول/ رفض) التظلم
15 يوماً من تاريخ استلامها تقرير/ توصية الهيئة (قابلة للتديد لمدة مماثلة)	15 يوماً من تاريخ وروده للهيئة

المُخرج النهائي:

في حال وجود خطأ لدى الإدارة العامة	في حال وجود خطأ لدى الإدارة العامة الملتكو منها
حفظ التظلم بقرار من مجلس الهيئة	١- إرسال تقرير مفصل لها وتقديم التوصية المناسبة لحل التظلم، وإذا امتنعت الإدارة العامة عن الرد خلال المدة القانونية أو رفضت اتخاذ الإجراءات اللازمة يتم مخاطبة مجلس الوزراء لاتخاذ القرار المناسب. ٢- في حال تبين أثناء التحقيق وجود شبهة فساد، يحيل مجلس الهيئة الملف إلى الوحدة المختصة أو إلى مدعي عام النزاهة ومكافحة الفساد حسب مقتضى الحال
إبلاغ المتظلم والجهة المشكو منها بمضمون القرار وبأسباب اتخاذ	

مراحل تقديم التظلم:

• أولاً : تقديم التظلم عن طريق الحضور الشخصي:

- ١- حضور المُتظلم أو ممثله القانوني إلى مقر الهيئة لتعبئة نموذج التظلم المعتمد المتوفر لدى قسم التسجيل والفرز والتوقيع عليه شريطة إبرازه وثيقة إثبات الشخصية.
- ٢- في حال قبول التظلم شكلاً، يتم دراسته موضوعاً ورفع التوصية لمجلس الهيئة.
- ٣- في حال قبول التظلم، يتم استكمال جميع الإجراءات اللازمة للتحقق من موضوع التظلم من قبل الوحدة التنظيمية صاحبة الاختصاص ورفع التوصية لمجلس الهيئة.
- ٤- في حال تبين للمجلس أن قرارات الإدارة العامة أو إجراءاتها أو الامتناع عن القيام بها تتضمن مخالفة للتشريعات أو عدم الإنصاف أو التعسف أو عدم تحقيق العدالة والمساواة أو التمييز أو الاستناد إلى تعليمات غير قانونية أو إجراءات غير عادلة أو الإهمال أو التقصير أو الخطأ، يقوم رئيس مجلس الهيئة بمخاطبة الإدارة العامة بموجب تقرير مفصل مع التوصيات المناسبة.
- ٥- على الإدارة العامة الرد خلال (15) يوماً من تاريخ تسلمها التقرير، ولها الطلب من رئيس مجلس الهيئة تمديد هذه المدة لمدة مماثلة، وإذا امتنعت عن الرد خلال المدد القانونية تتم مخاطبة مجلس الوزراء لاتخاذ القرار المناسب.
- ٦- في حال تبين أثناء التحقيق وجود شبهة فساد، يحيل مجلس الهيئة الملف إلى الوحدة المختصة أو إلى مدعي عام النزاهة ومكافحة الفساد حسب مقتضى الحال.
- ٧- في حال عدم وجود خطأ لدى الإدارة العامة المشكو منها، يتم حفظ التظلم.
- ٨- يتم إعلام المُتظلم بنتائج تظلمه.

• ثانياً : تقديم التظلم عن طريق مكاتب شركة البريد الأردني:

- ١- تعبئة النموذج الخاص بالتظلم داخل مكتب البريد والتوقيع عليه بخط اليد من قبل المتظلم أو من ممثله القانوني.
- ٢- إرفاق صورة عن وثيقة إثبات الشخصية وعن الوثائق والمستندات المؤيدة للتظلم.
- ٣- يتم إرسال التظلم ومرفقاته إلى الهيئة بالبريد المسجل.

• ثالثاً: تقديم التظلم عبر الموقع الإلكتروني للهيئة ومواقع التواصل الاجتماعي:

- ١- تعبئة النماذج الخاصة والمتوفرة على تلك المواقع.
- ٢- إرفاق صورة عن وثيقة إثبات الشخصية وعن الوثائق والمستندات المؤيدة للتظلم.
- ٣- التواصل مع المتظلم لغايات التوقيع على نموذج التظلم والتوسع في موضوع التظلم إن تطلب الأمر ذلك.

عمان - عرجان - شارع الرياضة - بجانب مديرية الدفاع المدني إنقاذ وإسناد الوسط

065503150

065540391

الخط الساخن : 0770452855 - 0799333769

www.jiacc.gov.jo

info@jiacc.gov.jo